

قاعدة كل لباس أفضى إلى انكشاف العورة فمحرم شرعاً

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم القاعدة الرابعة كل لباس أفضى إلى انكشاف العورة فمحرم شرعاً كل لباس أفضى إلى انكشاف العورة فمحرم شرع وذلك متفرع على أصل عظيم من أصول الشريعة وهو حفظ الاعراض. فهذه ضرورة عظيمة قد دلت عليها الأدلة الكثيرة من - [00:00:00](#)

الكتاب والسنة وتعتبر مقصداً من مقاصد الشريعة الضرورية حفظ الاعراض. ومن جملة حفظ الاعراض حفظ العورات فاي لباس يفضي إلى انكشاف العورة في حق الذكور والانات فانه محرم شرعاً وتسمعون فتاوى كثيرة - [00:00:40](#) يحرم فيها العلماء هذه الانواع من اللباس. فان قلت وما برهان هذا الاصل؟ وما دليله؟ فاقول دليله ادلته كثيرة منها قول الله عز وجل مبينا مقصود الشيطان في ادم وحواء وبنيهما - [00:00:59](#)

ينزع عنهما لباسهما ليرييهما سوأتهم. وقال الله عز وجل فوسوس لهما الشيطان ليبيدي لهما ما ووري اي اخفي عنهما من سوءاتهما فاذا اي لباس يفضي إلى انكشاف السوءة او العورة فانه لا يكون الا حراماً - [00:01:16](#)

ويقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينظر الرجل إلى عورة الرجل ولا تنظر المرأة إلى عورة المرأة. ويقول صلى الله عليه اي وسلم لا يفطي الرجل إلى الرجل في الثوب الواحد ولا تفطي المرأة إلى المرأة في الثوب الواحد. ويقول النبي صلى الله عليه - [00:01:40](#) عليه وسلم في حديث المسور بن مخرمة انه كان يشيل حجراً المسور كان كان يحمل حجراً فسقط ازاره فمن ثقل الحجر لم يزله ومشى عارياً حتى وضعه في مكانه. فغضب عليه النبي صلى الله عليه وسلم وقال ارجع فخذ ازارك ولا - [00:02:01](#) لا تمشوا عراة ولا تمشوا عراة وقال النبي صلى الله عليه وسلم احفظ عورتك الا عن زوجتك او ما ملكت يمينك الا عن زوجتك او ما ملكت يمينك فاذا اي لباس - [00:02:24](#)

يفضي إلى انكشاف العورة فانه محرم شرعاً وفتاوى كثيرة تسمعونها كلهم يردونها إلى هذا إلى هذا الاصل ومن المعلوم ان عورة الرجل الواجب سترها من السرة إلى الركبة واما المرأة - [00:02:45](#)

فان لها ثلاث عورات عورة امام زوجها عورة امام الرجال المحارم عورة امام الرجال الاجانب اما امام زوجها فلا عورة بين الزوجين والله الحمد فيجوز في قول عامة اهل العلم - [00:03:06](#)

للرجل ان ينظر كل جزء من اجزاء جسد زوجته بلا بلا كراهة ويجوز للمرأة ان تنظر إلى كل اجزاء جسد زوجها بلا كراهة فلا عورة في باب النظر بين الزوجين - [00:03:25](#)

واما عورة المرأة امام محارمها فانها فيما يظهر عادة وعرفاً كشعرها ووجهها ونحرها وكفيها وساعديها وقدميها وكعبيها هذه هي التي تظهر غالباً امام المحارم. فلا يجوز للمرأة ان تبدي شيئاً من ساقها ولا يجوز لها ان تبدي اعلى - [00:03:40](#)

ولا يجوز لها ان تبدي ظهرها ولا يجوز لها ان تبدي عضدها حتى ولو للرجال المحارم لها لان هذا تجاوز للحد المأمور تجاوز لما يجوز كشفه شرعاً امام المحارم - [00:04:03](#)